بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله رب العالمين، وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له، وأشهد أن محمدًا عبده ورسوله صلى الله عليه وعلى آله وسلم،،، أما بعد:

فهذه بعض الفتاوى لبعض أهل العلم المعاصرين في قضية حمل المأموم للمصحف والجوال والنظر والمتابعة فيهما خلف الإمام في صلاة التراويح والقيام في رمضان، وقد جمعتها لإفادة إخواني المصلين، وذلك ليكون العبد على بصيرة من أمره.

وهذا أوان الشروع في المقصود :

فنقول وبالله التوفيق :

❖ سئل سماحة العلامة الإمام ابن باز (رحمه الله) **ما حكم حمل المأموم للمصحف في صلاة التراويح؟**

فأجاب: لا أعلم لهذا أصلا، والأظهر أن يخشع ويطمئن ولا يأخذ مصحفا، بل يضع يمينه على شماله كما هي السنة، يضع يده اليمنى على كفه اليسرى الرسغ والساعد ويضعهما على صدره، هذا هو الأرجح والأفضل، وأخذ المصحف يشغله عن هذه السنن ثم قد يشغل قلبه وبصره في مراجعة الصفحات والآيات وعن سماع الإمام، فالذي أرى أن ترك ذلك هو السنة، وأن يستمع وينصت ولا يستعمل المصحف، فإن كان عنده علم فتح على إمامه وإلا فتح غيره من الناس، ثم لو قدر أن الإمام غلط ولم يفتح عليه ما ضر ذلك في غير الفاتحة، إنما يضر في الفاتحة خاصة؛ لأن الفاتحة ركن لا بد منها، أما لو ترك بعض الآيات من غير الفاتحة ما ضره ذلك إذا لم يكن وراءه من ينبهه.

ولو كان واحد يحمل المصحف على الإمام عند الحاجة، فلعل هذا لا بأس به، أما أن كل واحد يأخذ مصحفا فهذا خلاف السنة(١).

❖ وسئل (رحمه الله) **بعض المأمومين يتابعون الإمام في المصحف أثناء قراءته، فهل في ذلك حرج؟**

فأجاب: الذي يظهر لي أنه لا ينبغي هذا والأولى الإقبال على الصلاة والخشوع ووضع اليدين على الصدر متدبرين لما يقرأه الإمام لقول الله عز وجل: [وإذا قرئ القرآن فاستمعوا له وأنصتوا لعلكم ترحمون] وقوله سبحانه: [قد أفلح المؤمنون] [الذين هم في صلاتهم خاشعون] ولقول النبي - صلى الله عليه وسلم -: «إنما جعل الإمام ليؤتم به، فإذا كبر فكبروا، وإذا قرأ فأنصتوا »(٢).

❖ وسئل الشيخ الإمام العلامة المحدث محمد ناصر الدين الألباني (رحمه الله)**: هل يجوز للمأموم ـ خاصة في صلاة التراويح ـ أن يقوم خلف ـ طبعا وراء الإمام ـ أنه يحمل المصحف ـ يتبع وراء الإمام ينظر فيه ـ هل يجوز؟**

فأجاب: لا لا لا، هذا ليس من السنة.

قال السائل: وإن فعل ذلك؛ صلاته جائزة؟

قال الشيخ: صلاته جائزة.

قال السائل: لكن نقول: خلافا للسنة؟

قال الشيخ: أي نعم.(٣)

❖ وسئل العلامة الفقيه محمد بن صالح العثيمين (رحمه الله) **ما حكم حمل المصاحف من قبل المأمومين في صلاة التراويح في رمضان بحجة متابعة الإمام؟**

الجواب: حمل المصحف لهذا الغرض فيه مخالفة للسنة وذلك من وجوه:

الوجه الأول: أنه يفوت الإنسان وضع اليد اليمنى على اليسرى في حال القيام.

الوجه الثاني: أنه يؤدي إلى حركة كثيرة لا حاجة إليها، وهي فتح المصحف، وإغلاقه، ووضعه في الإبط وفي الجيب ونحوهما.

الوجه الثالث: أنه يشغل المصلي في الحقيقة بحركاته هذه.

الوجه الرابع: أنه يفوت المصلي النظر إلى موضع السجود وأكثر العلماء يرون أن النظر إلى موضع السجود هو السنة والأفضل.

الوجه الخامس: أن فاعل ذلك ربما ينسى أنه في صلاة إذا كان لم يستحضر قلبه أنه في صلاة، بخلاف ما إذا كان خاشعا واضعا يده اليمنى على اليسرى، مطأطأ رأسه نحو سجوده، فإنه يكون أقرب إلى استحضار أنه يصلي وأنه خلف إمام.(٤)

❖ وسئل (رحمه الله)**: ما حكم متابعة الإمام من المصحف في الصلاة؟**

فأجاب فضيلته بقوله: متابعة الإمام في المصحف معناه أن المأموم يأخذ المصحف ليتابع الإمام في قراءته، وهذا إن احتيج إليه بحيث يكون الإمام ضعيف الحفظ فيقول لأحد المأمومين: أمسك المصحف حتى ترد علي إن أخطأت فهذا لا بأس به لأنه لحاجة.

---

(١) مجموع فتاوى ابن باز(١١/٣٤٠).
(٢) مجموع فتاوى ابن باز(١١/٣٤١).
(٣) سلسلة الهدى والنور . شريط رقم(٦٧٩).
(٤) فتاوى أركان الإسلام(٣٥٦).

وأما إذا لم يكن على هذا الوجه فإنني لا أرى أن الإنسان يتابع الإمام من المصحف؛ لأنه يفوت مطلوبا ويقع في غير مرغوب فيه، فيفوت النظر إلى موضع سجوده، وكذلك وضع اليدين على الصدر وهو من السنة، ويقع في غير مرغوب فيه وهو الحركة بحمل المصحف، وفتحه، وطيه، ووضعه، وهذه كلها حركات لا حاجة إليها.

وقد قال أهل العلم: إن الحركة في الصلاة إذا لم يكن لها حاجة مكروهة؛ لأنها تنافي كمال الخشوع. بل قال بعض العلماء: إن حركة البصر تبطل الصلاة؛ لأن البصر سوف يتابع القراءة من أول السطر إلى آخره ومن أول الثاني إلى آخره وهكذا مع أن فيه حروفا كثيرة وكلمات كثيرة فيكون حركة كثيرة للبصر، وهذا مبطل للصلاة. فنصيحتي لإخواني أن يدعوا هذا الأمر ويعودوا أنفسهم الخشوع بدون أن ينظروا إلى المصحف.(١)

❖ وسئل (رحمه الله)**: عن حكم حمل المأموم للمصحف في صلاة التراويح؟**

فأجاب فضيلته بقوله: لا ينبغي حمل المأموم للمصحف، بل لو قيل بكراهيته لكان له وجه؛ لأن ذلك يؤدي إلى حركة لا حاجة إليها، فالإنسان يتحرك لفتح المصحف، وإغلاقه، وحمله وتفوته سنة وضع اليدين على الصدر ويكون منه حركة بصرية كثيرة؛ لأن عينيه تجول في الصفحات ولهذا ذهب بعض العلماء إلى بطلان صلاة الإنسان إذا قرأ من المصحف، والصحيح أن الصلاة لا تبطل، لكن لا شك أن متابعة الإمام في المصحف إذا لم يكن هناك حاجة مكروه، أما لو كان الإمام محتاجا إلى من يتابعه لكونه ضعيف الحفظ فطلب من أحد المصلين أن يتابعه ليقرأ عليه إن أخطأ فإن ذلك لا بأس به.(٢)

❖ وسئل (رحمه الله)**: ما حكم حمل المصحف في الصلاة للمتابعة؟**

فأجاب فضيلته بقوله: حمل المصحف والإمام يقرأ ينافي الخشوع وفيه عدة محاذير:

المحذور الأول: أنه يحول بين المصلي وبين رؤية محل سجوده، والمشروع للمصلي أن ينظر إلى محل سجوده عند أكثر العلماء، وهذا الذي بيده المصحف لا ينظر إليه.

المحذور الثاني: أنه يحول بين المصلي وبين اتباع السنة في وضع اليدين؛ لأن المشروع للمصلي في حال القيام قبل الركوع وبعد الركوع أن تكون يده اليمنى على اليسرى، وهذا الذي أخذ المصحف لا يتمكن من ذلك كما هو معلوم.

المحذور الثالث: أن فيه حركة لا داعي لها، والحركة في الصلاة مكروهة؛ لأنها عبث، وهذا يحرك المصحف في تقليبه، وفي حمله، وفي وضعه حركة لا داعي لها.

المحذور الرابع: أنه يشغل بصره بحركات كثيرة فهو ينظر إلى الآيات، وإلى كل كلمة، وكل حرف، وكل حركة، وكل سطر، وكل صفحة، ولهذا ذهب بعض العلماء إلى أن الإنسان المصلي إذا قرأ في المصحف بطلت صلاته، وعللوا بذلك بكثرة الحركات، وهذا المتابع لا شك أن حركات عينيه تكثر كثرة عظيمة.

المحذور الخامس: أنني أشعر أن الذي يتابع الإمام سوف يذهب عن قلبه أنه في صلاة، يعني ينشغل بالمتابعة عن كونه يصلي يشعر كأن أمامه رجلا يقرأ وهو يتابعه، ما كأنه في صلاة، لكن إذا كان الإنسان قد وضع يده اليمنى على اليسرى، وأخبت لله، ووضع بصره موضع سجوده، فإنه يجد من الإنابة إلى الله والخشوع ما لا يجده عند تقليب المصحف، ولهذا أنصح إخواني بترك هذه العادة، اللهم إلا إذا دعت الحاجة إلى ذلك كما لو كان الإمام غير حافظ فطلب من بعض المأمومين حمل المصحف ليرد عليه عند الخطأ فهذه حاجة ولا بأس بها.(٣)

❖ وسئل (رحمه الله)**: هل القراءة من المصحف أفضل من القراءة عن ظهر قلب. نرجو الإفادة؟**

الجواب: أما من جهة قراءة القرآن في غير الصلاة فالقراءة من المصحف أولى لأنه أقرب إلى الضبط وإلى الحفظ إلا إذا كانت قراءته عن ظهر قلب أحفظ لقلبه وأخشع له فليقرأ عن ظهر قلب. أما في الصلاة، فالأفضل أن يقرأ عن ظهر قلب وذلك لأنه إذا قرأ من المصحف فإنه يحصل له عمل متكرر في حمل المصحف وإلقائه وفي تقليب الورق وفي النظر إلى حروفه وكذلك يفوته وضع اليد اليمنى على اليسر على الصدر في حال القيام وربما يفوته التجافي في الركوع والسجود إذا جعل المصحف في إبطه ومن ثم رجحنا قراءة المصلي عن ظهر قلب على قراءته من المصحف هذه ، وبعض المأمومين نشاهدهم خلف الإمام يحملون المصحف يتابعون قراءة الإمام وهذا أمر لا ينبغي لما فيه من الأمور التي ذكرناها ولأنه لا حاجة لهم إلا أن يتابعوا الإمام. نعم لو فرض أن الإمام ليس يجيد الحفظ وقال لأحد المأمومين : صل ورائي وتابعني في المصحف إذا أخطأت فإن هذا لا بأس به.(٤) .

---

(١) مجموع فتاوى ورسائل ابن عثيمين(١٤/٢٣٢).
(٢) نفس المصدر(١٤/٢٣٨).
(٣) نفس المصدر السابق.
(٤) مجموع فتاوى ورسائل ابن عثيمين(٢/٥)، (فتاوى إسلامية(٤/٨).

❖ وذكر (رحمه الله) **ضمن جواب سؤال قائلاً: ...** لكن نرى أحيانا بعض الناس ولا سيما في صلاة التراويح يأخذ المصحف ليتابع الإمام عن طريق المصحف وهذا خطأ لأنه يترتب عليه انشغال الفكر والحركة في حمل المصحف ووضعه وتقليب الأوراق وانسجام الإنسان وراء الحروف والكلمات المكتوبة دون أن يتابع الإمام ويفوته أيضا وضع اليدين على الصدر وتفريج اليدين في الركوع لأنه سوف يضم يديه لأجل إمساك المصحف لذلك لا ينبغي فعله إلا إذا دعت الحاجة إليه كما لو كان الإمام غير حافظ فطلب من أحد المأمومين أن يمسك بالمصحف ليرد عليه إذا غلط فهذا لا بأس به للحاجة ولكن لا يتعدى واحدا بل يكفي الواحد لئلا يكثر إمساك المصحف من الآخرين بدون حاجة.(١).

❖ وسئل (رحمه الله) **ما حكم النظر في المصحف في صلاة الفرض والنفل؟ وما حكم القراءة ببعض الأدعية كدعاء الاستخارة في صلاة النافلة؟**

فأجاب: القراءة من المصحف في صلاة الفريضة والنافلة إن كان يمكن أن يقرأ بدون ذلك فهو أفضل؛ لأن القراءة في المصحف تحتاج إلى نظر، وتحتاج إلى حمل المصحف، وإلى وضعه، وإلى تقليب الأوراق وكلها حركات، فإذا كان الإنسان لا بد أن يقرأ فلا بأس سواء في الفريضة أو في النافلة، ومن ذلك -أي: من القراءة في الفريضة- أن بعض الناس في فجر يوم الجمعة لم يحفظ (الم تنزيل السجدة) ، ولا: [هَل أتَى عَلى الإنسَان] [الإنسان:١] فبعض الناس يترك هذه السنة لأنه لم يحفظها، فنقول: الحمد لله الأمر واسعٌ، إذا كنت لا تحفظها عن ظهر قلب فاقرأ بها من المصحف ولا حرج في هذا، وقد كانت أم المؤمنين عائشة ، تقرأ في صلاتها في التهجد من المصحف، فلا حرج.

أما إذا كان ليس له حاجة للقراءة في المصحف فلا يقرأ في المصحف.

وإنني بهذه المناسبة أود أن أنبه إلى شيء كان الناس يفعلونه ثم تقاصروا فيه -والحمد لله- وهو: أن بعض المأمومين في التراويح في رمضان أو في صلاة التهجد يأخذ المصحف ليتابع الإمام، وهذا غلط؛ لأن هذا يؤدي إلى حركات لا داعي لها، ويمنع المصلي من وضع اليد على الصدر، وربما يسرح في نظره إلى الآيات في المصحف عن استماع الإمام، نعم لو أن الإمام لم يحفظ جيد فقال لبعض المأمومين: يا فلان! صل ورائي، وإذا غلطت فرد علي، فهذا لا بأس به لأن فيها مصلحة، أما لمجرد المتابعة فلا(٢).

❖ وسئل (رحمه الله) **بعض المأمومين يحضر مصحف في رمضان لمتابعة الإمام في صلاة الليل، وقد يكون الإمام لا يحتاج إلى من يفتح عليه لأنه يقرأ من مصحف أيضا، فما حكم ذلك؟**

الجواب: الذي نرى أن المأموم لا يحمل المصحف إلا للضرورة إلى ذلك، مثل أن يقول الإمام لأحد من الناس: أنا لا أضبط القراءة فأريد أن تكون خلفي تتابعني في المصحف، فإذا أخطأت ترد علي، أما فيما عدا ذلك فإنه أمر لا ينبغي؛ لما فيها من انشغال الذهن والعمل الذي لا داعي له، وفوات السنة بوضع اليد اليمنى على اليسرى فوق الصدر، فالأولى أن لا يفعله الإنسان إلا للحاجة كما أشرت إليه(٣).

❖ وسئل فضيلة الشيخ العلامة صالح بن فوزان الفوزان حفظه الله هذا السؤال: ـ هل يجوز للمرأة أو الرجل أن يتابع القراءة مع الإمام في المصحف وهو يصلي التراويح، سواء رفع المتابع صوته أم لم يرفعه؟

فكان الجواب منه أن قال:

لا يجوز للمأموم رجلا كان أو امرأة أن يتابع قراءة الإمام نظرًا في المصحف؛ لأن هذا يشغله عن الصلاة؛ من غير حاجة إلى ذلك، وهذه ظاهرة يفعلها بعض الشباب الآن، ولم يكن هذا من عمل السلف فيما نعلم؛ فالواجب تركه والنهي عنه.

وقد اختلف العلماء في حكم قراءة الإمام من المصحف عند الحاجة، فكيف بالمأموم؟(٤).

❖ وسئلت اللجنة الدائمة سؤالا هذا نصه:

أنا رجل أحمل المصحف أثناء القيام مع الإمام، علما أني أستفيد ذلك من المتابعة وذهني لا يذهب، ولكن تزيد الحركة عندي من وضع المصحف وفتح المصحف هل علي شيء في ذلك نرجوا منكم توضيح المسألة؟

فأجابت بما نصه:

يجب على المأموم أن ينصت لقراءة إمامه ويتدبر ما يسمعه من كلام الله ولا ينشغل عن ذلك بشيء آخر، لقول الله تعالى: [وأنصتوا لعلكم ترحمون] ، قال الإمام أحمد رحمه الله: أجمع

---

(١) نور على الدرب لابن عثيمين(٢/٨).
(٢) لقاءات الباب المفتوح(٥٨) كما في الشاملة.
(٣) فقه العبادات(٢٥٥).
(٤) المنتقى من فتاوى الفوزان(١٨٧/٢) ط دار الإمام أحمد.

أهل العلم على أنها في الصلاة، وحمل المصحف أثناء قراءة الإمام لمتابعة الإمام يسبب كثرة الحركة وقد يتأذى من بجانبه مما يؤثر على كمال الخشوع والخضوع في الصلاة، فالمشروع ترك ذلك. وبالله التوفيق، وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم . اللجنة الدائمة برئاسة ابن باز وعضوية عبد العزيز آل الشيخ، والفوزان والغديان.(١).

❖ وسئل فضيلة الشيخ العلامة مقبل بن هادي الوادعي (رحمه الله) **سؤالاً هذا نصه: أنا أصلي بالناس وليس بعدي من يحفظ القرآن فهل يجوز لشخص أخر أن يفتح المصحف ويتابعني وذلك في صلاة التراويح ؟**

فكان الجواب منه: لفظة يجوز لا نستطيع أن نقول لا يجوز ، وإن كان النبي - صلى الله عليه وعلى آله وسلم - يقول كما في حديث ابن مسعود في الصحيح : " إن في الصلاة لشغلا " ، وأيضا " وقوموا لله قانتين " أي خاضعين ذليلين ، فحمل المصحف يعتبر شاغلاً .

المهم صلاته صحيحة مع كراهة والله أعلم ، فننصحه أن لا يفعل هذا (٢).

❖ وسئل (رحمه الله) سؤالا آخر: ما حكم قراءة الإمامة من النساء في المصحف وذلك في صلاة التراويح ؟

فكان جوابه أن قال:هو لا يخلو من كراهة سواء للنساء أو للرجال ؛ لأنه جاء في الصحيحين من حديث ابن مسعود (رضي الله عنه) أن النبي - صلى الله عليه وعلى آله وسلم - قال :" إن في الصلاة لشغلا " ، والذي ينظر إلى المصحف ويفتح الورقات يُشغل عن الخشوع ، والله يقول : " قَدْ أَفْلَحَ الْمُؤْمِنُونَ ❖ الَّذِينَ هُمْ فِي صَلَاتِهِمْ خَاشِعُونَ ".

أما عند أبي محمد بن حزم (رحمه الله) تعالى فالصلاة باطلة ، لكن لا نستطيع أن نحكم على الصلاة بالبطلان ، لكن نقول : إن هذا مضعفٌ للخشوع إن لم يكن منافٍ له .

فننصح أن تقرأ بما تحفظ ، فإن كانت تحفظ جزء أو جزئين أو ثلاثة أجزاء أو أربعة أجزاء أو أكثر من ذلك أو أقل فلتصل بما تحفظ والله المستعان(٣).

❖وسئل فضيلة الشيخ العلامة عبد الله الجبرين (رحمه الله) **ما حكم القراءة من المصحف للإمام الذي لا يحفظ ؟ ومتابعة المأموم له بالنظر فيه ؟**

الجواب: لا أرى بأسا في حمل المصحف خلف الإمام ومتابعته في القراءة لهذا الغرض، أو للفتح عليه إذا غلط، ويغتفر ما يحصل من حركة القبض، وتقليب الأوراق، وترك السنة في قبض اليسار باليمين، كما يغتفر ذلك في حق الإمام الذي يحتاج إلى القراءة في المصحف لعدم حفظه للقرآن. ففائدة متابعة الإمام في المصحف ظاهرة بحضور القلب لما يسمعه، وبالرقة والخشوع، وبإصلاح الأخطاء التي تقع في القراءة من الأفراد ومعرفة مواضعها، كما أن بعض الأئمة يكون حافظا للقرآن، فيقرأ في الصلاة عن ظهر قلب، وقد يغلط ولا يكون خلفه من يحفظ القرآن؛ فيحتاج إلى اختيار أحدهم ليتابعه في المصحف؛ ليفتح عليه إذا ارتج عليه، ولينبهه إذا أخطأ، فلا بأس بذلك إن شاء الله(٤).أهـ.

❖ وسئل شيخنا العلامة عبد العزيز بن يحيى البرعي حفظه الله - في ليلة السابع والعشرين من رمضان ١٤٣٧ عن حمل المصحف أو الجوال في متابعة الإمام؛ فقال السائل: يا شيخ بعضهم يفعل ذلك من أجل أن يتحسن نطقه وقراءته؟

فأجاب الشيخ حفظه الله جوابًا مختصرًا في نوع دعابة مع استنكار بأسلوب هادئ قائلاً: هي صلاة ما هي حلقة تجويد!

فاقتنع السائل بهذا الجواب المختصر البليغ.

---

(١) (٥٨٣/٥).
(٢) من شريط: (كيف نستقبل رمضان؟).
(٣) من شريط: (أسئلة نساء تهامة).
(٤) فتاوى الصيام(٨٢).

❖ وسئل الشيخ خالد بن علي المشيقح - وفقه الله -: هل يجوز لي أن آخذ المصحف في يدي في صلاة التراويح لكي أصحح للإمام إذا وقف في بعض الآيات أو أن هذا بدعة كما يقول البعض؟

فأجاب: حمل المصحف من قبل المأموم أثناء صلاة التراويح لمتابعة الإمام فيه محاذير:

أولا: أن فيه ترك لبعض السنن من ذلك: سنة رفع الأيدي عند التكبير وعند الركوع وعند الرفع من الركوع وقد يتعذر عليه ذلك، ومن ذلك أنه يفوت عليه النظر إلى موضع السجود، ومن ذلك أنه يفوت عليه وضع اليد اليمنى على اليسرى في حال القيام.

ثانيًا: ومن المحاذير أن حمل المصحف يؤدي إلى كثرة الحركة في الصلاة: حركة بالبصر وحركة بالجوارح وهي فتح المصحف وإغلاقه ووضعه تحت الإبط، والأصل أن حركات الصلاة توقيفية والحركات الزائدة في الصلاة مكروهة.

فأنا لا أنصح المأموم بحمل المصحف لمتابعة الإمام أو للفتح على الإمام إذا وقف في بعض الآيات، والإمام بإمكانه أن يضبط حفظه بالمراجعة المستمرة، لكن إذا كانت هناك حاجة ملحة لذلك كما لو لم يوجد إمام حافظ ضابط ففي هذه الحالة يجوز حمل المصحف لمتابعة وتصحيح أخطائه. وبالله التوفيق.(١)

❖ وقال الشيخ أبو أنس ماجد البنكاني وفقه الله -:

يعمد بعض المصلين إلى النظر في المصحف أثناء قراءة الإمام في صلاة التراويح ، ومن الغريب أن نرى بعض المأمومين في مكة المكرمة يحمل المصحف أثناء الصلاة وينظر فيه وهو خارج المسجد الحرام أو بعيد عن إمامه القريب من الكعبة!!! وهذا الفعل غير جائز وليس عليه دليل من السنة المطهرة أولا ، وثاني يذهب الخشوع في نفس الوقت .

والصحيح هو الاستماع للإمام، وتذكر وقوفك بين يدي الله تعالى، والتدبر في الآيات التي يتلوها والتفكر بها وكل هذا يجلب الخشوع . فإذا قال أنا أراجع حفظي مع الإمام، نقول المراجعة لا تكون في الصلاة بل خارج الصلاة أما داخل الصلاة ليس لك إلا الاستماع ومتابعة الإمام (٢).

فالخلاصة مما جمعته يتبين لنا أن جميع من نقلت عنهم هنا وإن اختلفت عباراتهم وأساليبهم في الإجابة متفقون على الإنكار والمنع من حمل المصحف والمتابعة فيه في صلاة التراويح، وأنهم ينصحون ويؤكدون على الترك لذلك لما ذكروه من محاذير معتبرة.

أقول: ويلحق بالمصحف الجوال في هذه المسألة فإن المحاذير التي بنى عليها العلماء المذكورون فتاواهم في الإنكار والمنع موجودة في الجوال وزيادة.

وما ذكروه من المحاذير الحاصلة من حمل المصحف أو الجوال، والأدلة كاف في القول بالمنع من ذلك.

ويستثنى من ذلك ما أفتوا به من تجويز ذلك لشخص واحد ليفتح على الإمام إذا ارتج عليه.

علمًا أن هناك من منع حمل المصحف للإمام والمأموم كما في فتوى العلامة الوادعي (رحمه الله) .

❖ وأما ما يفهم من قول الشيخ ابن جبرين . (رحمه الله) "... ففائدة متابعة الإمام في المصحف ظاهرة بحضور القلب لما يسمعه، وبالرقة والخشوع، وبإصلاح الأخطاء التي تقع في القراءة من الأفراد ومعرفة مواضعها..."أهـ .

فهو استحسان في غير محله، وتوسع غير مرضي، وكلام غيره ممن سبق ذكر كلامهم مقدم في منعهم من ذلك إلا ما استثنوا بشرطه، والله أعلم.

وإذا قالت حذام فصدقوها

فإن القول ما قالت حذام

والحمد لله رب العالمين.

كتبه / رشاد بن عبد الرحمن العلوي

٢٨ رمضان ١٤٣٧ -

---

(١) فقه الصلاة من موقعه على النت.
(٢) يبتدعون ولا يعلمون(٢٩).

تنبيه المصلين الكرام على خطأ النظر في المصحف والجوال والمتابعة فيهما في الصلاة خلف الإمام

جمع وترتيب/
رشاد بن عبد الرحمن العلوي

قرأها وأقرها شيخنا العلامة
عبد العزيز بن يحيى البرعي حفظه الله

دار الحديث - اليمن - إب - مفرق حبيش
١٤٣٨ / ٢٠١٧م